

مقدمة فضيلة الشيخ

محمد بن علي بن حزام الفضلي البغداني

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله
وصحبه ومن اهتدى بهداه
أما بعد :

فقد اطلعت على منظومة الأخ الشاعر والداعية
البليغ أبي سليمان سلمان بن صالح العماد
المسماه « نظم المهمات في الوضوء والصلاة »
فرايتها طيبة مفيدة

فجزى الله ناظمها خيرًا ونفع به الإسلام والمسلمين
كتبه / أبو عبد الله محمد بن علي بن حزام
الفضلي البغداني

١٦ / شوال / ١٤٤١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الإنسان ، علمه البيان ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الولي المنان ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ ما بدى القمران ، وتعاقب الجديدان .

أما بعد : فهذا (نظم المهمات في الوضوء والصلاة)

مقتطع من **الألفية المكية في المهمات الفقهية** التي يسر الله إكمالها في نحو **ألف وخمسة مائة بيت** قابلة

للزيادة ، وهي تحت التهذيب والمراجعة وقريبا ترى النور - إن شاء الله تعالى - .

المُقَدِّمَةُ:

- ١- الْحَمْدُ لِلَّوَلِيِّ وَالْمُسَدِّدِ
وَصَلِّ يَا رَبِّي عَلَى مُحَمَّدٍ
- ٢- وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ وَمَنْ سَلَكَ
سَبِيلَهُمْ مَا دَارَ نَجْمٌ فِي فَلَكٍ
- ٣- وَبَعْدُ فَاَعْلَمْ أَنَّ سَبْرَ التَّظْمِ
وَسَيْلَةَ الضَّبْطِ ، وَحِفْظَ الْعِلْمِ
- ٤- فَلَتَعْتَنِ بِالْحِفْظِ وَالْمُرَاجَعَةِ
فَإِنْ تَضَيَّعَتْ فِتْلَكَ الْفَاجِعَةُ
- ٥- خُذِ الْمُهَمَّاتِ أُخَيَّ السَّلَاطِي
نَظَّمْتُ فِي الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ

شُرُوطُ الْوُضُوءِ :

- ٦- شَرُطُ الْوُضُوءِ: الْعَقْلُ، وَالْإِسْلَامُ
تَمْيِيزُ، وَالنِّيَّةُ، يَا هُمَامُ
- ٧- طَهَارَةُ الْمَاءِ، زَوَالُ الْمَانِعِ
مِنَ الْوُضُوءِ أَيْ لِمَاءٍ مَائِعٍ
- ٨- وَالْحَدَثُ الْأَكْبَرُ رَفَعُهُ عُرْفُ
وَالْوَقْتُ فَيَمْنُ حَدَثٌ دَامَ اخْتِلَافُ
- ٩- كَذَا انْقِطَاعُ مُوجِبِ التَّطَهُّرِ
فَاحْفَظْ هُدَيْتَ مُتَقَنَّا وَكَرِّرْ

أَرْكَانُ الْوُضُوءِ :

- ١٠- **وَالرُّكْنُ** : غَسْلُ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ
وَالرَّأْسِ فَاَمْسَحْ وَاغْسِلِ الرَّجْلَيْنِ
- ١١- **مُرْتَبَّأًا ، مُوَالِيًّا وَذَانِ**
فَرَضٌ عَلَى الصَّحِيحِ مَعْدُودَانِ
وَاجِبَاتُ الْوُضُوءِ :
- ١٢- **وَوَاجِبٌ** : مَضْمَضَةٌ **بِخُلْفٍ**
كَذَلِكَ اسْتِنْشَاقُهُ بِالْأَنْفِ

سُنَنُ الْوُضُوءِ :

١٣- سُنَنُهُ: سَمِّ ، وَسُكِّ ، وَخَلَّلِ

مِيَامِنَّا ، وَلِلْيَدَيْنِ فَاغْسِلِ

١٤- تَذْلِيكَ الْأَعْضَاءِ ، وَمَا زَادَ عَلَى

الْفَرَضِ فِي الْغَسَلَاتِ حَيْثُ نُقِلَ

١٥- تَعْمِيمُ مَسْحِ الرَّأْسِ ، وَالتَّشَهُدُ

وَالْمَسْحُ لِلْأَذَانِ خُلْفُ يُوجَدُ

نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ :

١٦- نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ : رَدَّةٌ، يَلِي

زَوَالُ عَقْلِ، أَكْلُ لَحْمِ الْإِبِلِ

١٧- وَخَارِجٌ مِنْ دُبُرٍ أَوْ قُبُلِ

وَمَسُّ فَرْجٍ، مُوجِبُ الْغُسْلِ قُلِ

شُرُوطُ الصَّلَاةِ :

١٨- شُرُوطُهَا: أَيْ الصَّلَاةُ فَلَحَظِ

تَسَعَّتْهَا فِيمَا يَلِي وَلْتَحَفَظِ

١٩- إِسْلَامٌ، عَقْلٌ، مَيِّزٌ، أَرْفَعُ، وَأَزِلُّ

وَاسْتَقْبِلِ، اسْتُرْ، وَقْتَهَا، أَنْوَ لَا تَزِلْ

أَرْكَانُ الصَّلَاةِ:

٢٠- أَرْكَانُهَا : تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ مَعَ

قِيَامٍ قَادِرٍ لِفَرْضِهِ وَقَعُ

٢١- مَثَانِي ، وَالرُّكُوعُ ، وَالرَّفْعُ هُمَا

سُجُودَنَا ، وَجِلْسَتُهُ بَيْنَهُمَا

٢٢- سُجُودُهُ عَلَى عِظَامٍ سَبْعَةٍ

مُرْتَبِّبًا ، مُوَالِيًا فِي الْهَيْئَةِ

٢٣- تَشَهُدُ الْأَخِيرِ ، وَالْجُلُوسُ لَهُ

وَمُظْمِئْنَا ، وَالسَّلَامُ تَكْمِلُهُ

وَاجِبَاتُ الصَّلَاةِ:

٢٤- وَاجِبُهَا: تَكْبِيرَةُ انْتِقَالٍ

تَسْمِيعُ فَرْدٍ ، وَالْإِمَامِ التَّالِي

٢٥- وَبَعْدَهُ التَّحْمِيدُ لِلْجَمِيعِ

تَسْبِيحُ فِي السُّجُودِ ، وَالرُّكُوعِ

٢٦- وَجِلْسَةُ التَّشَهُدِ الْأُولَى مَعَهُ

فَاحْفَظْ فَحِظْ الْعِلْمَ جَمُّ الْمُنْفَعَةِ

سُنَنُ الصَّلَاةِ (الْقَوْلِيَّةُ):

٢٧- فَسُنَنُ قَوْلِيَّةٌ: تَأْمِينُ

وَقَبْلَهُ اسْتِفْتَا حُهُمْ مَسْنُونُ

٢٨- مَا زَادَ عَنْ فَاتِحَةٍ، وَالْجَهْرُ فِي

جَهْرِيَّهَا، وَسِرَّهَا يَتْلُو خَفِي

٢٩- زِيَادَةُ الثَّنَاءِ بَعْدَ الْحَمْدِ

لَدَى الْقِيَامِ مِنْ رُكُوعِ الْعَبْدِ

٣٠- وَمَا عَدَى تَسْبِيحَةٍ إِذَا رَكَعَ

وَفِي السَّجُودِ وَهُوَ هَذِي مُتَّبِعُ

٣١- وَالذِّكْرُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ **وَاخْتِلَفُ**

فِي قَوْلِ رَبِّ اغْفِرْ لِي فَاتَّبِعْ مَا أَصِفُ

٣٢- صَلَاتُنَا عَلَى النَّبِيِّ وَالْآلِ

صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ ذُو الْجَلَالِ

٣٣- فِيهَا اخْتِلَافٌ ظَاهِرٌ كَذَاكَ فِي
تَعَوُّذٍ قَبْلَ السَّلَامِ يَا صَفِي
سُنُّ الصَّلَاةِ (الْفِعْلِيَّةُ) :

٣٤- وَسُنُّ فِعْلِيَّةٌ : قُلِ ارْفَعْ
يَدَيْكَ فِي أَرْبَعَةٍ وَاتَّبِعْ
٣٥- ضَمْ ، لِمَوْضِعِ السَّجُودِ يَنْظُرُ
وَالْأَدْعَى لِلْخُشُوعِ ذَا مُحَرَّرُ
٣٦- لِلْقَدَمَيْنِ حَالَةَ الْقِيَامِ

بُعْدُهُمَا بِحَسَبِ الْمَقَامِ

۳۷- وَفِي الرُّكُوعِ الْقَبْضُ بِالْيَدَيْنِ

لِرُكْبَتَيْهِ سُنَّةُ الْأَمِينِ

۳۸- مُرَاعِيًّا تَسْوِيَةً لِّظَهْرِهِ

وَزَادَ فِي اسْتِوَائِهِ بِهَضْمِهِ

۳۹- وَفِي السُّجُودِ وَاضِعًا يَدَيْهِ

حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ أَوْ أُذُنَيْهِ

۴۰- وَعَضُودِيهِ جَافٍ عَنِ جَنْبَيْهِ

وَبَطْنِيهِ كَذَاكَ عَنْ فَخْذَيْهِ

۴۱- مُبَاعِدًا لِلْفَخْذِ عَنْ سَاقَيْهِ

مُفَرِّقًا مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ

٤٢- وَالنَّصْبُ لِلرَّجُلَيْنِ ، وَالْأَصَابِعُ

أَطْرَافُهَا لِقِبْلَةٍ تُتَابِعُ

٤٣- وَالْأَفْتِرَاشُ ، وَالتَّوَرُّكُ مَعَ

ذَاتِ التَّشْهُدَيْنِ فِيهَا وَقَعُ

٤٤- وَبَيْنَ سَجْدَتَيْهِ يُقْعِي **وَاخْتِلِفَ**

تَحْقِيقُهُ نَوْعَانِ فِي الْوَصْفِ عُرِفَ

٤٥- فَالْأَوَّلُ الْمَنْهِيُّ فِعْلُ الْأَكْلِ

وَالْآخِرُ الْمَشْرُوعُ دُونَ مَعْتَبِ

٤٦- وَجِلْسَةُ اسْتِرَاحَةٍ مَشْرُوعَةٌ

فِي الْوُثْرِ مِنْ صَلَاتِنَا **صَحِيحَةٌ**

- ٤٧- وَالْقَبْضُ لِلْخِصْرِ وَالَّتِي تَلِي
تَحْلِيْقُ بِالْإِبْهَامِ وَالْوُسْطَى أَفْعَلِ
- ٤٨- أَوْ يَقْبِضُ الْجَمِيعَ ، فِي الْحَالَيْنِ
يَرْفَعُهَا سَبَابَةَ الْيَمِينِ
- ٤٩- شِمَالَهُ فِي سَائِرِ الْأَحْوَالِ
فَحَقُّهَا الْبَسْطُ فَجِ مَقَالِي

مُبْطَلَاتُ الصَّلَاةِ:

- ٥٠- وَتَبْطُلُ الصَّلَاةُ: عِنْدَ التَّرْكِ
لِلشَّرْطِ أَوْ لِلرُّكْنِ دُونَ شَكِّ
- ٥١- كَلَامُ عَمِدٍ، قَصْدُ تَرْكِ الْوَاجِبِ
تَحْرُكُ مَنْفِيٍّ فِي الصَّائِبِ
- ٥٢- وَالْأَكْلُ وَالشُّرْبُ بِلَا اخْتِلَافٍ
وَضَحِكُ بِالصَّوْتِ لَيْسَ خَافٍ
- ٥٣- صَلَاتُهُ لِلْقَبْرِ أَوْ عَلَيْهِ
أَوْ عِنْدَهُ مَرْدُودَةٌ إِلَيْهِ
- ٥٤- وَتَبْطُلُ الصَّلَاةُ فِي الْحَمَامِ
وَالْحُشِّ صَحَّ عَنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ

مَنْهَيَاتُ الصَّلَاةِ :

٥٥- مَنْهِيٌّ: الِاتِّفَاتُ فِي الصَّلَاةِ، وَالْعَبَثُ

وَبِحُضُورِ الْأَكْلِ أَوْ دَفْعِ الْحَدَثِ

٥٦- كَذَا الصَّلَاةُ فِي مَرَابِضِ الْإِبِلِ

وَالِاخْتِصَارُ، حَمْلُ مَا بِهَِا يُخِلُّ

٥٧- كَفَّ الشُّعُورِ، وَالثِّيَابِ فَاسْتَمِعْ

مَسْحُ الْحَصَاةِ غَيْرَ مَرَّةٍ مُنِعَ

٥٨- بَسَطَ كَمِثْلِ الْكَلْبِ، أَوْ رَفَعَ الْبَصَرَ

إِقْعَاؤُهُ الْمَنْهِيُّ قَيْدٌ مُعْتَبَرٌ

٥٩- صَلَاةٌ نَحْوُ مُشْغِلٍ أَوْ نَارٍ

وَحَلَفَ نَائِمٌ عَلَى السُّمُوتِ

٦٠- وَكَشَفَهُ الْعَاتِقَ، وَالْإِسْدَالَ

بَلَوَى الْكَثِيرِينَ هِيَ الْإِسْبَالُ

٦١- وَفِي الشَّيْبِ، وَالْمَكَانِ الْمُغْتَصَبِ

أَوْ بِلَبَاسٍ لَا يَحِلُّ تُجْتَنَّبُ

٦٢- يَشْتَمِلُ الصَّامَاءَ، وَاللَّثَامُ

وَذَا الْحَاجَةِ فَلَا يُلَامُ

بَعْضُ أَحْكَامِ الصَّلَاةِ :

- ٦٣- وَتَارِكُ الصَّلَاةِ هَلْ يُكْفَرُ
قَوْلَانِ وَالْحُكْمُ بِكُفْرِ أَظْهَرُ
- ٦٤- لَا سِيَّمَا إِنْ لَمْ يُصَلِّ أَبَدًا
لَا يَلْزَمَنَّ أَنْ يَكُونَ جَاهِدًا
- ٦٥- وَأَجْمَعُوا فِي حَالَةِ الْجُحُودِ
بِأَنَّهُ يَكْفَرُ بِالتَّأْكِيدِ
- ٦٦- فِي سَائِعِ الْأَعْوَامِ عَلَّمُوهُمْ
فِي الْعَشْرِ إِنْ تَهَاوَنُوا اضْرِبُوهُمْ

٦٧- وَتَجِبُ الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ

حَيْثُ النَّدَاءُ حَسْبَ الْإِسْطَاعَةِ

٦٨- وَبِالْإِمَامِ أَنْتُمْ لَا تَقْدَمُ

نَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَ أَيِّ مُسْلِمٍ

٦٩- وَصَاحِبُ السُّنَّةِ أَوْلَى حَيْثُ قَدْ

صَلَّى كَمَا عَنِ النَّبِيِّ قَدْ وَرَدَ

٧٠- يَوْمُهُمْ أَقْرَأُهُمْ، أَعْلَمُهُمْ

إِنْ اسْتَوُوا أَمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ

٧١- مُسَوِّيًا صُفُوفُهُمْ مُذَكَّرًا

وَمِنْ عِقَابِ خُلْفِهِمْ مُحَذَّرًا

٧٢- مَكْرُوهَةٌ إِمَامَةٌ اللَّحَّانِ

تَحْرُمُ إِنْ أَخْلَلَ بِالْمَعَانِي

٧٣- أَوْلُو التُّهَى يَلُوءُوا، وَذُؤَا الْأَحْلَامِ

أَيُّ فِي صَلَاتِهِمْ مِنْ الْإِمَامِ

٧٤- وَلَا يُصَلِّ الْفَذُّ خَلْفَ الصَّفِّ

صَلَاتُهُ بَاطِلَةٌ بِخُلْفِ

٧٥- وَالْفَتْحُ وَالتَّسْبِيحُ لِلذُّكُورِ

وَاللِّنْسَا التَّصْفِيقُ لِلتَّذْكِيرِ

٧٦- وَلَا يَوْمَ الْقَوْمِ يَكْرَهُونَهُ

لِفِسْهِهِ وَلَا يُقَدَّمُونَ لَهُ

٧٧- تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ نَدْبٌ جُلِّهِمْ

وَجُوبُهَا هُوَ اخْتِيَارُ بَعْضِهِمْ

٧٨- وَثُمَّ أَوْقَاتٌ بِهَا التَّفْلُ مُنْعٌ

إِلَّا ذَوَاتَ سَبَبٍ لَهَا شُرْعٌ

٧٩- بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَالْعَصْرِ مَعَ

وَقْتِ الزَّوَالِ كُنْ لَذَا الْعِلْمِ وَعَا

٨٠- وَالسُّتْرَةُ الصَّحِيحُ عِنْدَ النَّظَرِ

وَجُوبُهَا، اسْتِحْبَابُهَا لِلْأَكْثَرِ

٨١- وَسُتْرَةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ لِمَنْ

خَلْفَهُ، فَاحْفَظْ مَا أَقُولُ وَلَزِمْنِ

٨٢- ثَلَاثَةٌ جَاءَ الْحَدِيثُ أَنَّهُمْ

تُقَطَّعُ بِهِمْ صَلَاتُنَا صَحَّ وَهُمْ:

٨٣- الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ ، وَالْحِمَارُ

وَأَسْوَدُ الْكِلَابِ ذَا الْمُخْتَارُ

٨٤- وَصَلَّ فِي التَّعْلَيْنِ طَاهِرِينَ

وَالْجَوْرَبِينَ وَكَذَا الْخَفَّائِينَ

٨٥- وَأَدَّهَا إِنْ شِئْتَ فَوْقَ الرَّاحِلَةِ

غَيْرَ الْفُرُوضِ إِنَّمَا فِي النَّافِلَةِ

٨٦- إِلَّا إِذَا تَعَذَّرَ النَّزُولُ

لَهَا فَلَا بَأْسَ وَذَا مَعْمُولُ

٨٧- وَتُذَرُّكَ الرَّكْعَةُ بِالرُّكُوعِ

عَلَى اخْتِلَافٍ ظَاهِرٍ مَسْمُوعٍ
٨٨- وَالْعَمَلُ الَّذِي فِي الصَّلَاةِ يُؤْذَنُ

فَحَسَبَ احتِيَاجِهِ يُسْتَحْسَنُ
٨٩- وَلَا يُحِيلُهَا، وَقَدْ يُبْطِلُهَا

حِينَئِذَا، وَمِنْ تَمَامِهَا يُنْقِصُهَا
٩٠- مَنْ نَامَ أَوْ سَهَى فَعِنْدَ ذِكْرِهَا

صَلَّاهَا بِالترْتِيبِ فِي فُرُوضِهَا
٩١- فَوَائِتُ تُقْضَى عَلَى الصَّحِيحِ

وَالنَّصُّ ثَابِتٌ وَفِي الصَّحِيحِ

٩٢- لَا تَجْعَلُوا قُبُورَكُمْ مَسَاجِدَ

مُحَذَّرْنَ رَاكِعًا وَسَاجِدًا

٩٣- عِنْدَ اخْتِلَافِ نِيَّةِ الْمَأْمُومِ

مَعَ الْإِمَامِ **صَحَّ** فِي الْفُهْومِ

٩٤- سَهُوَ الصَّلَاةِ بِالسُّجُودِ يُجْبَرُ

وَالرُّكْنُ تَمَّمَهُ وَذَا مُحَرَّرٌ

٩٥- فِي الشَّكِّ، وَالتَّقْصَانِ ، وَالزِّيَادَةِ

خُذَهَا هُدَيْتَ الرُّشْدَ لِلْإِفَادَةِ

٩٦- وَاسْجُدْ لِشَكِّ أَوْ لِنَقْصِ قَبْلَهُ

أَيَّ السَّلَامِ، وَالْمَزِيدُ بَعْدَهُ

٩٧- وَعَكْسُهُ يَصِحُّ دُونَ مَرِيَّةٍ

وَالْأَوَّلُ الظَّاهِرُ فِي الْأَدَلَّةِ

٩٨- إِنْ مَرَضَ الْعَبْدُ ، وَفِي حَالِ السَّفَرِ

طَاعَتُهُ مَكْتُوبَةٌ كَمَا الْحَاضِرُ

٩٩- وَمَنْ قَضَى صَلَاتَهُ فَلْيَذْكُرِ

رَبَّهُ بِالْمَشْرُوعِ أَوْ فَلْيَذَرِ

١٠٠- اتَّبِعُوا فَقَدْ كُفِيتُمْ اخْتِمِ

بِالْحَمْدِ دَوْمًا لِلْوَلِيِّ الْمُنْعَمِ

مقتطعة من الألفية المكية

في المهمات الفقهية

لناظمها الفقير إلى ربه /

أبي سليمان سلمان بن صالح العماد

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

١٤ / شوال / ١٤٤١ .